

357 - حكم من ترك زوجته الأولى وأهملها بعد زواجه بالثانية -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سؤال عن عمها الذي تزوج بامرأة جديدة فلم يهتم الا بها وباولادها وترك اولاد زوجته الاولى الرأي لو تكرمت سماحة الشيخ. الواجب نصيحتة الواجب نصيحتة. نعم. من اخوته ومن اصدقائه ينصحونه حتى يحسن في ام اولاده الاولى وحتى يعرف لها حقها وفضلها والا ينساها ويعرض عنها - [00:00:00](#)

ويبخلها حقها. فان كان ولا بد وليس الغرابة فيها فانه يخيرها. ان شاءت صبرت على كما يسر الله منه وان شاءت طلبت الطلاق. فان طلبت الطلاق وجب عليه ان يطلق او يعدل بينها وبين الجديدة. وليس له ان يحبسها - [00:00:30](#)

ولا يعدل بل عليه ان يعدل بينهما او يجيبها الى طلب الطلاق فيطلق. واذا طلقها انفق عليها بتاعة العدة طلقها واحد من السنة يطلق واحدة فقط لا يطلق بالثلاث يطلق واحدة وينفق عليها نفقتها العدة ويعرف لها فضلها الله يقول ولا تنسوا - [00:00:50](#)

والله بينكم فينبغي لان لا ينسى حالها الاولى وانها ام اولاده فينبغي له ان يكرمها ويلأحظها ويطيب خاطرها بما تيسر لهم يا مساعدة هكذا ينبغي للرجال الاخيار ذوي مكارم الاخلاق وذوي النفوس الرفيعة الطيبة ولكن لا - [00:01:10](#)

ان يبقيا في حباله اذا شاء يطلق ولا هو يطلق. وان صبرت هي ولم تطلب الطلاق رجب داعية ان يعود اليها او لانها ليست ليست في حاجة الى الطلاق لانها لا ترغب الزواج على غيره فاذا صبرت فلا بأس وهو - [00:01:30](#)

وانه يحيى اليها وان يعرف لها حالها الاولى وان يوجد عليها بما يسر الله له ولا ينساها هذا هو المشروع له على اقاربه الطيبين ان ينصحوك حتى يعدل او يطلق اذا طلبت الطلاق. نعم والله ولي التوفيق - [00:01:50](#)